الهرت كما دا فاذ في افسد الصلوة كما في اخر صلوة ابن عمير وقرو في اثبات ولو بايد بعض الاحرف

ان الم يتغير لو ان الذين آمنوا وعملوا الصلحت فلهم جنت الفردوس نزلا فسدت الصلوة

فلذ في وقعنا ثانية فقد ذكر ان الذين آمنوا وعملوا الصلحت وقد قرئ اولئك هم شر البرية

عند علمائنا ... وحينئذ هذا ... اذا ذكر ... اشهد ان لا اله الا الله

والله سبحانه اعلم — حرره ... الحجى

استاذه مولانا ... الدين مولانا حافظ الدين وستاذه مولانا ... وستاذه شمس الائمة الكردري وستاذه مولانا

القاضي ابو زيد الدبوسي وستاذه مولانا فخر الدين المعروف ... وستاذه حافظ الدين الكبير البخاري وستاذه

محمد بن الحسن الشيباني وستاذه ابو يوسف هو يعقوب بن ابراهيم الانصاري وستاذه ابو حنيفة وستاذه

حماد وستاذه ابراهيم النخعي وستاذه علقمة وستاذه ابن مسعود وستاذه رسول الله صلى الله عليه وسلم وستاذه جبرائيل

وستاذه ... تبارك وتعالى وتقدس ... وابو حنيفة كان اخذ العلم من رجال

كثيرة ... حماد بن سليمان وهو من تلامذة ابراهيم بن يزيد النخعي وهو اخذ من علقمة بن الاسود وشريح القاضي

وهؤلاء من عمر وعلي وابن مسعود وهؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ... وهو من الورع وهو من العلم وهو من التقوى

وعن ... ويحكى جماعة من ... جاؤا ابا حنيفة لمناظرة في القراءة خلف الامام ...

... عليه فقال لا يمكنني لمناظرة الجميع ... ايا عقلكم ... فاشاروا الى واحد منهم فقال هذا اعلمكم

قالوا نعم قال المناظرة معه كالمناظرة معكم قالوا نعم قال الالزام عليه كالالزام عليكم قالوا نعم ... لزمت الحجة

... قالوا نعم قال وكيف قالوا ... اماما ... قراءته قراءة لنا قال ابو حنيفة ... في الصلوة

كانت قراءته قراءة لنا ... الالزام كذا في التفسير الكبير في سورة ... عبد بن مبارك كان ابا حنيفة

عن ... فقال ابو حنيفة لاصحابه ... ابن عباس ...

... فقال ابو حنيفة ... في حال سكر ... في الرواية

في حال غلبة ... قال ابن المبارك ... في حال غلبة ... فقد دخلت

... في حال سكر ... فقال ابن المبارك ... هذا

... بالفارسية ... كذا في التفسير الكبير وقد سمع ... ان ابا حنيفة حج حجة

الوداع وصلى فيها ركعتين وختم ... القرآن فيها ... باكيا ... ويحكى

... لم ... الكلام ... فيه ... هذا الزمان ...

ان ... مرة ... البيت ... والكعبة ... الاكثر ... الامام ...

احد ... ما فعله ... والله اعلم

مكتوب على خاتم ابي حنيفة ... وعلى خاتم ابي يوسف ... من عمل برأيه فقد ندم وعلى خاتم محمد

بن الحسن من صبر ظفر وعلى خاتم الشافعي ... القناعة ... ورد ... انس بن مالك ... نقش خاتم رسول الله

صلى الله عليه وسلم كان ... محمد ... رسول ... الله وكان نقش خاتم ابي بكر رضي الله عنه نعم القادر الله

وكان نقش خاتم عمر رضي الله عنه كفى بالموت واعظا ... وكان نقش خاتم عثمان رضي الله عنه ... وكان النقش

خاتم علي بن ابي طالب رضي الله عنه الملك لله كذا في ... وذكر في التفسير الكبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ... ابي بكر ... خاتم

وقال ... بان يكتب عليه لا اله الا الله ... ابو بكر ... وقال ... محمد رسول الله ...

... ابو بكر ... رسول الله ... لا اله الا الله محمد رسول الله وابو بكر الصديق ... فقال

يا ابا بكر ... ابو بكر ... جبرائيل عليه السلام ... النبي ... بان يكتب ...

... ابو بكر ... اسم ... لا اله الا الله محمد رسول الله ...

... ابي بكر الصديق ... اسم ... هكذا ... اسم

ابي بكر ... والله اعلم وعبارة التفسير الكبير ... قال الله تعالى ...

حتى لا يطلع الحد فيه او احبالحسك [illegible] حتى لا يجد عنده [illegible] ان ابا بكر [illegible]

وجد هذه الكلمات فكيف اذا لم يفارق المراد ذكر احد

بسم الله الرحمن الرحيم [illegible]

الحمد لوليه والصلوة على نبيه اعلم ان الحد حد الشرب له سببان وجوب شرب الخمر حتى يجب بشرب قليلها وكثيرها ولا يتوقف الوجوب على حصول السكر منه او حد سائر الاشربة حد السكر له سبب وجوب السكر الحاصل بشربها والسكر حالة تعرض للانسان من امتلاء دماغه من الابخرة المتصاعدة اليه فيتعطل معه عقله المميز بين الامور الحسنة والقبيحة وهذا حده عرفا والخلاف فيه وحد الوجوب الحد بسببه وفي الخزانة قال صاحب الهداية والسكران الذي يحد هو الذي لا يعقل منطقا قليلا ولا كثيرا ولا يعقل الرجل من المرأة وهذا عند ابي حنيفة وقالا هو الذي يهذي ويختلط كلامه [illegible] والعبرة في القدح المسكر في حق الحرمة ما قالاه بالاجماع اخذا بالاحتياط وقال الامام قاضي خان في فتاواه واختلفوا في معرفة السكران [illegible] قال ابو حنيفة السكران من لا يعرف الارض من السماء ولا الرجل من المرأة وقال صاحباه ان اختلط كلامه فصار غالب كلامه الهذيان فهو سكران والفتوى على قولهما [illegible] في البدايع وقال صاحب الهداية في كتاب الاشربة [illegible] بالسكر وهو قول [illegible] ومن الناس من انكر حرمتها [illegible] وقال ان السكر منها حرام [illegible] وهذا كفر لانه جحود الكتاب فانه سماه رجسا [illegible] فاجلدوه وعليه انعقد اجماع الصحابة وقد جاءت السنة متواترة ان النبي عم حرم الخمر وعليه انعقد اجماع الامة ولان قليله يدعو الى كثيره [illegible] بخلاف سائر [illegible] فان المطعوم [illegible] والمشروبات [illegible] البيان الا خلاف [illegible] قليل الخمر وكثيره حرام [illegible] ماء العنب [illegible] عند ابي حنيفة اذا [illegible] العنب بعد [illegible] وقالا اذا اشتد صار خمرا وان لم يقذف بالزبد وقال شيخ الاسلام خواهر زاده في كتاب الاشربة من المبسوط الخمر هو النيء من ماء العنب اذا غلا واشتد وقذف بالزبد وصار اسفله اعلاه فهذا خمر بالاتفاق بين علمائنا واما اذا غلا واشتد ولم يقذف بالزبد فعلى قول ابي حنيفة ليس بخمر [illegible]

وقال [illegible] بالاجماع [illegible] الاشربة واحد بقذف الزبد احتياطا ولكن سبب وجوب حد شرب الخمر [illegible] الخمر [illegible] الشرب فلو خلط الخمر بالماء ثم شرب [illegible] كان الغالب الماء لا حد عليه [illegible] الاشربة [illegible] ممزوجة بالماء كذا في البدايع [illegible] ولا يحد حتى يزول عنه [illegible] فان لم يوجد [illegible] بالسكر [illegible] البرهانية من الاشربة [illegible] الخمر [illegible] ولا يحد [illegible] في سائر [illegible] حيث قال ومن شرب الخمر [illegible] كان [illegible] الخمر [illegible] يحد [illegible] والسكر [illegible] بالسكر [illegible] ولا يحد السكران [illegible] القذف [illegible] في حق العبد والسكران فيه كالصاحي عقوبة عليه كسائر تصرفاته [illegible] السكر من [illegible] كذا في الهداية [illegible] حد القذف [illegible] الامام قاضي خان حيث قال خلع السكران جائز وكذلك سائر تصرفاته الا الردة والاقرار بالحدود والاشهاد على شهادة نفسه [illegible] واعلم ان [illegible] الامامين في حد السكران [illegible] وشرح مختصر القدوري للزاهدي [illegible] السكران الذي [illegible] تصرفات [illegible] والسكر [illegible] الواجب [illegible] فلا جرم لا [illegible] تصرفاته وعلم ان حرمة الخمر لعينها فلا فرق في الحرمة وما يتبعها من الحد بين قليلها او كثيرها بخلاف سائر المسكرات فان الحرمة فيها السكر منها فقليلها يفارق كثيرها في الحرمة [illegible] السكر [illegible] من الهداية [illegible] صاحب الدرر [illegible] السكر [illegible] والاخف [illegible] الخمر ولا خفاء في ان [illegible]

وكذا يحد

قوله شهر رمضان اذا جاء يوم الخميس وجاء يوم ... [illegible]

[illegible]

وبنية مطلقة ... صوم رمضان والنذر المعين بنية مطلقة ... [illegible]

[illegible]

ويتسحر ... [illegible]

[illegible]

وفي فتاوى ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

~[2321] fols. 65v-66v: Ibn Humam ابن همام : Fi bayan al-asanid lil-ulama' al-kiram في بيان الأسانيد للعلماء الكرام . The isnad of religious scholars, among them Abu Hanifa أبو حنيفة , can be traced back to the prophet Muhammad. The authorship of this text is not certain; on the top of fol. 65v we find the remark min Ibn Humam, naqlan sahihan من ابن همام ، نقلا صحيحا . The text is nowhere mentioned and may have been written by Ibn al-Humam al-Siwasi al-Hanafi ابن الهمام السيواسي الحنفي (died 861/1457; ? GAL II 82; S II 92).-